



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

11-10-9 شعبان 1438 / 7-6-5 مايو 2017





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
6	هيئة حقوق الإنسان
9	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
20	حقوق الإنسان في العالم



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

مقرر الأمم المتحدة: المملكة واجهت 1075 مخططاً إرهابياً ..

وأحبطت 231 عملية

المصدر: جريدة المدينة السبت 10 شعبان 1438هـ - 6 مايو 2017م
<http://www.al-madina.com/article/522572>

قال المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، السيد بن إيبرسون: إن المملكة واجهت 1075 مخططاً إرهابياً من جانب القاعدة وداعش وغيرها من الجماعات الإرهابية، منذ عام 1987م، مشيراً إلى أن 844 مخططاً منها كانت فعالة، فيما تم إحباط 231 عملية إرهابية، وأشار إلى أن العمليات الإرهابية أدت إلى استشهاد وإصابة 3178 شخصاً، منوهاً بالجهود السعودية في مواجهة الإرهاب والتكفير والتطرف، جاء ذلك في تصريحات لايمرسون أمس في ختام زيارة وفد الأمم المتحدة للمملكة التي استمرت 4 أيام، بهدف تقييم التقدم الذي أحرزته في نظمها وسياساتها وممارستها في مجال مكافحة الإرهاب بالقياس على القانون الدولي لحقوق الإنسان، معرباً عن شكره لتوجيه الدعوة له لزيارة الرياض، وأشاد المقرر الخاص بالشفافية والطريقة الراقية والبناءة والتعاونية التي جرت فيها الزيارة وكذلك زيارته السابقة في نوفمبر 2016، على نحو أتاح إجراء حوار صريح ومفتوح. وابدى شكره لرؤساء جميع المؤسسات الحكومية الذين التقاهم ولا سيما وزير العدل، ورئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام، والمدير العام للمديرية العامة للمباحث العامة في وزارة الداخلية، ورئيس المحكمة الجزائية المتخصصة، ورئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ورئيس هيئة حقوق الإنسان.

ولفت إلى مناقشاته مع مدير مركز شرطة المنار، ومديري وموظفي سجنى الحائر وذهبان، والمسؤولين في مركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية ومع أشخاص متهمين وأدينوا في جرائم إرهابية، وممثلي أسر ضحايا العنف الإرهابي. وأبرز السجلات الرسمية التي اطلع عليها المبعوث الأممي الآتي:

- 1 - عانت السعودية على مدى العقود الثلاثة الماضية من عدد كبير من الهجمات الإرهابية الموجهة ضد أهداف عسكرية ومدنية وأفراد مدنيين، من جانب القاعدة، وداعش وغيرها.
- 2 - اكتشف 1075 مخططاً إرهابياً في البلاد منذ عام 1987، 844 منها كانت فعالة، وكان للعديد منها آثار مدمرة.
- 3 - إحباط 231 مخططاً إرهابياً، وراح ضحية الإرهاب أو أصيب ما مجموعه 3178 شخصاً خلال هذه الفترة.
- 4 - التزام المملكة بالتعاون الدولي والمساعدة القانونية المتبادلة، واستحداث نظام صارم لمكافحة غسل الأموال لوقف تدفق التمويل إلى الإرهابيين.

وأشاد المقرر الخاص بالجهود التي تبذلها الحكومة ومؤسساتها للتخفيف من معاناة ضحايا الإرهاب من خلال برامج شاملة تنطوي على الدعم المالي والنفسي والتعليمي والفرص الوظيفية، فضلاً عن الدعم المعنوي. ويشكل الدعم المالي، والإسكاني، والنفسي والاجتماعي لضحايا الإرهاب وأسراهم جزءاً أساسياً من إستراتيجية متكاملة لمكافحة الإرهاب، على نحو ما أوصى به المقرر الخاص في مبادئه الإطارية لحماية حقوق ضحايا الإرهاب وتعزيزها. وتطرق المسؤول الأممي في ختام جولته للآتي:

- 1 - جهود سعودية كبيرة لمكافحة انتشار التطرف من خلال العمل المنسق في المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.
- 2 - الإشادة بشكل خاص بظروف الاحتجاز في السجون الخمسة المخصصة لإيواء المشتبه بهم في القضايا الإرهابية والمدانين بالإرهاب.
- 3 - التنويه بالمرافق الطبية والترفيهية في سجنى الحائر وذهبان، التي تعد من بين الأعلى على مستوى العالم.
- 4 - توافر الزيارات الأسرية والزوجية، وتشجيع السجناء على البقاء على مقربة من أسرهم، والسماح لهم بحضور المهام الأسرية وربما إتمام الزواج في السجن.

- 5- يحق للمملكة أن تفخر بالطبيعة التأهيلية للمرافق التي تضم السجناء المتهمين بالإرهاب.
- 6- التتوية بجهود إعادة التأهيل والإدماج المصممة في مركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية بهدف ترسيخ خطاب مضاد للتطرف، وتحضيرهم للإفراج عنهم.
- 7 - معدل عدم الانتكاس في مركز المناصحة بلغ 86%، والمنهجية المتبعة فيه تستحق اهتمام الدول الأخرى التي تسعى إلى اعتماد برامج لمكافحة التطرف.



حقوق الإنسان.. ثقافة غائبة.. أصلتها الشريعة وتجاهلتها

المجتمعات

المصدر: جريدة المدينة السبت 10 شعبان 1438هـ - 6 مايو 2017م
<http://www.al-madina.com/article/522608>

غابت ثقافة حقوق الإنسان، وتكاد أن تكون معدومة في مجتمع لا يبحث عنها إلا عند الحاجة، ليفقد بعضاً من حقوقه فأصبح الضعف مهيمناً على طالب الحق سواء من الرجال أو النساء، فبعضهم تمسك بثقافة العادات والتقاليد وآخرون أدخلوا في إطار العيب والجهل في معرفة الأنظمة والتعليمات فازداد الأمر سوءاً وهو ما يخالف ما هو معمول به في دول العالم ليعلم ما هي حقوقه وما عليه من واجبات. وقد كفل الدين الإسلامي حقوق الإنسان وواجباته ونشر المعرفة الحقوقية الأساسية وتبسيطها.

ويرى عدد من الأكاديميين والمختصين في الجانب الاجتماعي والشرعي والحقوقى أن نسبة انتشار الثقافة الحقوقية في أوساط المجتمع المختلفة لم تصل إلى ذروتها وتشوبها بعض المفاهيم الخاطئة، ويعود ذلك لطبيعة الثقافة السائدة كوننا مجتمعاً محافظاً وتسود فيه قوانين يحكمها العرف والتقاليد، وبيّنوا أن الباحث عن حماية حقوق الإنسان هو ذلك الشخص الذي تقع عليه مظلمة تدفعه للجوء إلى جمعيات أو هيئات حقوق الإنسان، وأشاروا إلى أنه لا بد أن يحظى موظف حقوق الإنسان بقدر كاف من المسؤولية، فهو النواة الأولى التي تعكس الرسالة وأن تدني المؤهلات لدى الموظف قد تنعكس سلبياً على الأداء.

«المدينة» طرحت قضية غياب الثقافة الحقوقية للنقاش بين عدد من المختصين للتعرف على أبعادها، وكيفية تنميتها في المجتمع، عبر هذا الموضوع.

د. القحطاني: يوجد انتشار نسبي لثقافة حقوق الإنسان بالمجتمع

أكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وعميد كلية الحقوق والعلوم بجامعة الملك سعود الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني أن نسبة انتشار الثقافة الحقوقية بين أوساط المجتمع تعتبر جيدة نسبياً، موضحاً أن هناك جوانب عديدة تم العمل عليها منها تدريب بعض المكلفين بتنفيذ الأنظمة والقوانين لتكون لديهم ثقافة حقوقية، كما أن لدى الجمعية جهداً في الرقابة على الالتزام بالأنظمة والتعليمات وتقوم بزيارات للتحقق من ذلك بما في ذلك زيارة السجون ودور التوقيف واستقبال القضايا بأنواعها سواء تلك المتعلقة بالسجناء أو العنف الأسري أو قضايا العمالة والأحوال الشخصية وتلك المتعلقة بإثبات الهوية والجنسية. والتي يلاحظ تكاثرها في الفترة الأخيرة في ظل بطء الجهات المعنية بها من إيجاد حلول مناسبة لها والتي نأمل ان تساهم دراسة تعدها الجمعية في هذا الشأن في المساعدة في إيجاد حلول لها بعد رفعها إلى الجهات ذات العلاقة.

وأوضح القحطاني أن جمعية حقوق الإنسان تعمل في إطار نشر الثقافة الحقوقية في المجتمع، وأن دور الجمعية ليس رقابياً وحسب على التزام الجهات بالأنظمة والتعليمات بل تقديم النصح والمشورة والتوصية المناسبة لحل ما قد يظهر من إشكاليات أو تجاوز أو انتهاك على أرض الواقع، وقال أن الجمعية مشاركة بكثير من اللجان ومساهمة في اقتراح بعض مشروعات الأنظمة واللوائح، وأشار أن هناك تقدماً في بعض الجوانب والمجالات ذات العلاقة بحقوق الإنسان في المملكة خلال الفترة الماضية بينما هناك مجالات أخرى لا زالت دون المأمول ونأمل من خلال العمل المستمر والتعاون بين

الجهات ذات العلاقة أن نصل ونحقق الأهداف المرجوة ونعتقد بأن واقع حقوق الإنسان جيد في المملكة ولكن نحتاج لكثير من العمل في بعض الجوانب ذات العلاقة بأوضاع بعض الفئات في المجتمع لكي نحقق المأمول.

المعدي: متابعة الجهات الحكومية ثقافة حقوقية مجتمعية

قال مدير مركز الإعلام والنشر بهيئة حقوق الإنسان محمد المعدي أن من أبرز دلائل انتشار الثقافة الحقوقية في المجتمع هو حرص المجتمع على التأكد من تنفيذ الجهات الحكومية المعنية للأنظمة واللوائح السارية فيما يتعلق بحقوق الإنسان والكشف عن التجاوزات المخالفة للأنظمة المعمول بها والتي تشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان واتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في هذا الشأن، وأضاف أن هيئة حقوق الإنسان تهدف إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية في جميع المجالات، ونشر الوعي بها والإسهام في ضمان تطبيق ذلك في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وهي الجهة الحكومية المختصة بإبداء الرأي والمشورة فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان وتتمتع بالشخصية الاعتبارية ولها الاستقلال التام في ممارسة مهماتها، وكذلك إبداء الرأي في مشروعات الأنظمة المتعلقة بحقوق الإنسان ومراجعة الأنظمة القائمة واقتراح تعديلها وفقاً للإجراءات النظامية، متابعة الجهات الحكومية لتطبيق ما يخصها من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها المملكة، كما تتلقى الهيئة الشكاوى المتعلقة بحقوق الإنسان والتحقق من صحتها واتخاذ الإجراءات النظامية في شأنها، كما يتم وضع السياسة العامة لتنمية الوعي بحقوق الإنسان واقتراح سبل العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها، وذلك من خلال المؤسسات والأجهزة المختصة بالتعليم والتدريب والإعلام وغيرها.

الفاخري: ننشر ثقافة حماية الحقوق من أي تجاوز

أوضح الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري أن الجمعية تعمل على حماية حقوق الإنسان والدفاع عنه وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وللنظام الأساسي للحكم والأنظمة المرعية، وتحرص على حماية حقوق الأفراد من أي تجاوز، ونشر تلك الثقافة بين الناس، فمن الضروري أن يساهم كل إنسان في حماية حقوق الإنسان بما ينتج عنه حماية حقوق المجتمع بالكامل.

وبيّن الفاخري أن الثقافة الحقوقية تختص بحماية حقوق الإنسان والدفاع عنها ونشر ثقافتها واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الشكاوى والتجاوزات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان للحد منها ووقفها وإزالة أثارها وإعداد الدراسات والمؤتمرات والندوات وورش العمل وإصدار المطبوعات والتقارير التي تعمل على نشر تلك الثقافة في المجتمع.

وقال الفاخري إن من اختصاصات العمل الحقوقي التأكد من تنفيذ ما ورد في الأنظمة ذات العلاقة بحقوق الإنسان، وهو ما تحرص عليه الجمعية، وكذلك التأكد من تنفيذ التزامات المملكة تجاه قضايا حقوق الإنسان وفق ما أقرته الشريعة الإسلامية، وما ورد في المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، كما تقدم الآراء والمقترحات للهيئات الحكومية والأهلية للعمل على التنقيح ونشر المعلومات في مجال حقوق الإنسان، كما يتم التعامل مع قضايا حقوق الإنسان في الهيئات الدولية بشكل عام والمنظمات الدولية غير الحكومية بشكل خاص، كذلك إقامة المؤتمرات والندوات والحلقات المحلية والإقليمية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، كذلك دراسة المواثيق والصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان الدولية وتطبيقاتها، وتشجيع التعاون الإقليمي والدولي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وكذلك نشر إصدارات متخصصة تعنى بحقوق الإنسان.

شرعي: الشريعة الإسلامية أهم المصادر الحقوقية

يؤكد عضو هيئة التدريب بجامعة طيبة وإمام وخطيب جامع الخندق الدكتور عبدالله بن علي الميموني أن كل حق وإحسان تأمر به الشريعة الإسلامية وتنتهي عن ضده، فالعدل والمساواة أمام القضاء مثلاً في الأنظمة حق شرعي وإنساني، والمناداة برفع الظلم بكافة أشكاله، واحترام إنسانية البشر والتذكير بأنهم يعودون لأصل واحد وغير ذلك كل ذلك حق نادت به شريعتنا السامحة. ولذلك من الضروري بيان وقوف الشريعة مع نشر الثقافات الداعمة لتلك الحقوق والتي لا تتعارض بشكل صريح مع الشريعة وحكمتها، وكذلك نشر الثقافات التي تكفل دعم الحريات التي لا تتعدى على حقوق الغير، وبيان ارتباط ذلك بالشريعة حكماً وعملاً، وإيضاح ما ينتج عن تبني المجتمعات المسلمة لذلك من تقدم ورقي ومساعدة على توفير حياة كريمة ترتقي بالإنسان.

وأوضح الميموني أن البشر عانوا طوال تاريخهم ولا زالوا من أنواع من الظلم والبؤس والحروب التي تهدر كرامتهم وإنسانيتهم، وبعد توقف الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٨م، نشرت الأمم المتحدة ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وغالب ما جاء فيه يتوافق مع الشريعة وتؤيده مقاصدها النبيلة، بل إن موقف الشرعية في الحقوق والإحسان أبعد غوراً وأحسن مآلاً. وفي بلادنا نجد أن محاكمنا الشرعية بمساواتها وعدلها داعم أساسي لهذا المقصد الإنساني الشريف.

أكاديمي: دور كبير على الهيئات والجمعيات وكوادرها

قال وكيل كلية الحقوق بجامعة طيبة الدكتور فواز بن خلف اللويحي إن على الهيئات وجمعيات حقوق الإنسان دورًا كبيرًا ويرتكز في الدرجة الأولى على حفظ حقوق الإنسان وحمايتها وتعزيزها وفقًا للمعايير الشرعية والقانونية، ولا يقف دورها كما يظن البعض في الاطلاع على القضايا الإنسانية من خلال وسائل الإعلام والتفاعل معها وقتيًا أو من باب ردة الفعل فقط بل الدور المنوط بها أكبر من ذلك بكثير، وأن على العاملين والموظفين في هذه الجمعيات والهيئات أن يفهموا جيدًا قبل كل شيء الوظيفة الحقيقية التي يقومون بها وأنها تتطلب الكثير من الإخلاص والإتقان وتجريد النفس من عناصر الهوى والزمن والعاطفة أضف إلى ذلك أن العمل في هذا المجال يتطلب مقومات أساسية في الموظف تتمثل في الحصول على المؤهل العلمي المناسب سواء الشرعي أو القانوني وامتلاكه للمهارة اللغوية الكافية التي تسهل عليه إعداد التقارير الحقوقية ومخاطبة الجهات المختصة مع توفر متطلبات ومهارات شخصية كمعرفته بأعراف الناس وعاداتهم وثقافة المنطقة والحالة الاجتماعية فيها مع الالتزام بأعلى مستويات النزاهة والسلوك الوظيفي بالإضافة إلي ضرورة إنصافه بالحكمة والحكمة في إدارة المواقف وفي التعامل مع مختلف شرائح المجتمع لكن للأسف نجد أن هناك ضعفًا ونقصًا في تحقيق مثل هذه المقومات الأساسية وغيرها، فالبعض قد لا يحمل المؤهل العلمي المناسب أو لديه ضعف واضح في بعض المهارات التي تتطلبها جودة العمل سواء الميداني أو المكتبي في هذا المجال ولا شك أن مثل هذا التذني والضعف قد يسبب فشلًا لكل أعمال المؤسسة وقد يعرض أهدافها وخططها للخطر، فنجاح المنظومة الحقوقية الإنسانية بشكل عام قد يتوقف أحيانًا على كفاءة العاملين فيها والموظفين بدرجة أكبر من الجهود الأخرى.

قانوني: غرس ثقافة حقوق الإنسان عبر المناهج الدراسية

يشير المحامي بشير البلوي المتخصص في الحقوق إلى أنه إذا أردنا لمجتمعنا النهوض بثقافة حقوق الإنسان علينا أن ننمي ذلك في الناشئة من خلال إدخال هذه الثقافة ونشرها عبر المناهج الدراسية، وكذلك عبر وسائل الإعلام بمختلف أنواعها لكي نضمن مجتمعًا محصنًا يعرف حقوقه وكيفية التواصل مع الجهات التي تعنى بهذا الأمر، وبذلك نستطيع أن ننشر حقوق الإنسان في أوساط المجتمع كثقافة، حتى يعلم الجميع يعلم ما له وما عليه.

وأضاف البلوي أن حقوق الإنسان قد عني بها الإسلام منذ بزوغ فجره فكرس مبدأ العدل والمساواة وأنه لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى، كما أن هذه الدولة المباركة التي تنتفيًا ظلال عدلها أكدت على أهمية حقوق الإنسان من خلال جمعية تعنى بهذا الأمر والتي بدورها استقطبت كفاءات علمية ذات مؤهلات عالية وعلى مستوى رفيع، حيث إن من الأولوية بمكان أن يحظى موظف حقوق الإنسان بقدر كافٍ من المسؤولية فهو النواة الأولى التي تعكس رسالة الحق في هذا المجال، لذا فإن تذني المؤهلات لموظف هذا المرفق له أثره السلبي على مستوى الأداء، وبالتالي فإن تعاهد المختصين وتكثيف الدورات واستقطاب الكفاءات له أثره الإيجابي في تحقيق هذه الرسالة، وقال البلوي إنه من المهم حقًا.

اختصاصية اجتماعية: الوعي الحقوقي تشوبه مفاهيم خاطئة

قالت الاختصاصية الاجتماعية رانيا عسيلان إن الوعي بحقوق الإنسان في مجتمعنا لم يصل إلى ذروته وتشوبه بعض المفاهيم الخاطئة، ويعود ذلك لطبيعة الثقافة السائدة كوننا مجتمعًا محافظًا وتسود فيه قوانين يحكمها العرف والتقاليد، لذلك يعتبر الخروج عن ضوابط الأسرة أيا كان سواء في دائرة المقبول أو غير المقبول يعتبر سلوكًا يستلزم القمع، ومن هنا تنشأ قوائم العنف التي يتم استقبالها على مدار العام والتي تختلف بالطبع من مكان لآخر حسب البيئة والمجتمع المحيط، ولكن لا ننكر أن الوعي بحقوق الإنسان بشكل مجمل وبمفاهيمه العريضة موجود وهو حق الأفراد في الشعور بالأمان على شخصهم وضمان تمتعهم بحقوقهم المدنية والشخصية وهو ما فرضه علينا ديننا الحنيف منذ آلاف السنين، وقيل وضع منظومات حقوق الإنسان حيث تم تحريم وتجريم انتهاك الحقوق من الدم والعرض والمال والنفس في القرآن والسنة.

وبيّنت رانيا أن المفاهيم التفصيلية لحقوق الإنسان تحتاج إلى التأهيل والتطبيق في بعض المناطق والأسر داخل المجتمع، ومن هنا ننتهي إلى أن الوعي موجود لكن التأهيل ما زال يحتاج المزيد من البرامج التثقيفية والتوعية في الإعلام والمشاركة في الدورات المجانية والفرق التطوعية في المهرجانات والفعاليات الموسمية.

"القحطاني" يكشف ثمار تمكين المرأة من الخدمات دون موافقة ولي أمرها

قال: بعض الأولياء أسأؤوا مفهوم الولاية وألحقوا الضرر بها

المصدر: جريدة سبق الجمعة 9 شعبان 1438 هـ - 5 مايو 2017م

<https://sabq.org>

أكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في السعودية، الدكتور مفلح القحطاني، لـ"سبق"، أن الأمر السامي القاضي بتمكين المرأة من الخدمات دون موافقة ولي أمرها؛ سيساهم في إيجاد حلول لبعض الإشكاليات التي كانت تواجهها في السابق بما فيها الحصول على جواز السفر؛ مشيراً إلى أن توجيهات سابقة قد صدرت تحث على عدم اشتراط موافقة ولي الأمر لحصول المرأة على بطاقة الهوية الوطنية.

وقال "القحطاني": "يشكل صدور هذا الأمر ركناً هاماً في مجال دعم حقوق المرأة وتمكينها من الحصول على الخدمات بدون اشتراط الحصول على موافقة غيرها؛" موضحاً أن الأمر أشار إلى وجوب قيام الجهات التي لديها أسانيد نظامية لطلب مثل هذه الموافقة بالرفع بهذه الأسانيد خلال مدة ثلاثة اشهر.

وواصل: "من المعلوم أن هناك بعض الأولياء قد أسأؤوا مفهوم الولاية على المرأة، وألحقوا الضرر بها وحرموها من بعض حقوقها وتعسفوا في استخدامها؛ ولذلك فإن هذا الأمر يحاول أن يُحدث توازناً في هذا المجال؛ فمن ناحية تدعو الحاجة إلى المحافظة على الأسرة كنواة للمجتمع، كما ينص على ذلك النظام الأساسي للحكم في المملكة وبين حصول المرأة على حقوقها، وعدم قيام بعض الأولياء تعسفاً بحرمانها منها.

وأوضح: "يُفترض أن أي علاقة بين الفرد -رجل أو امرأة- وبين الدولة لا تشترط موافقة شخص آخر لإتمام تلك العلاقة أو التصرف؛ فجميع الأشخاص ذكوراً وإناً متساوون في الحقوق في مواجهة الدولة؛ وإذا صدرت بعض التصرفات من بعض أفراد الأسرة تُلحق الضرر بهذه الأسرة؛ فعلى المتضرر أو الولي المطالبة برفع هذا الضرر؛ وفق ما تنص عليه أحكام الشريعة الإسلامية."

لأمم المتحدة: السعودية نجحت في مكافحة التطرف وواجهت أكثر من ألف مخطط إرهابي

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الجمعة 9 شعبان 1438 هـ - 5 مايو 2017م

<http://aawsat.com/home/article/918776>

الرياض: فتح الرحمن يوسف

أكد بن إيمرسون، المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، أن السعودية على مدى العقود الثلاثة الماضية عالت كثيرا من الإرهاب الذي ضرب أهدافا عسكرية ومدنية، مشيرًا إلى أن السعودية واجهت ألفًا و75 مخططًا إرهابيًا في البلاد منذ عام 1987، منها 844 كان لها تأثير مدمر، مع إقتال 231 مخططًا، إضافة إلى وفاة وإصابة 3 آلاف و178 شخصًا بسبب الإرهاب خلال هذه الفترة.

ADVERTISING

inRead invented by Teads

وأضاف المقرر الخاص، أنه على وعي كذلك بكثير من التحديات والتهديدات الأمنية الأخرى الناجمة عن عدم الاستقرار الإقليمي التي يتعين على الحكومة السعودية مواجهتها يوميًا، منها بالجهود المبذولة لإنفاذ القانون في مجال منع الإرهاب وصون حياة الإنسان، مؤكدا التزام السعودية بالتعاون الدولي والمساعدة القانونية المتبادلة، واستحداث نظام صارم لمكافحة غسل الأموال.

وتطرق المسؤول الأممي إلى الجهود التي تبذلها الحكومة السعودية ومؤسساتها للتخفيف من معاناة ضحايا الإرهاب من خلال برامج شاملة تنطوي على الدعم المالي والنفسي والتعليمي والفرص الوظيفية، إذ يشكل الدعم المالي، والإسكاني، والنفسي والاجتماعي لضحايا الإرهاب وأسرها جزءًا أساسيًا من استراتيجية متكاملة لمكافحة الإرهاب، على نحو ما أوصى به المقرر الخاص في مبادئه الإطارية لحماية حقوق ضحايا الإرهاب وتعزيزها.

وأبدى إعجابيه بالجهود التي تبذلها السعودية لمكافحة التطرف المتبني لسياسات العنف والأيديولوجيات المرتبطة به، إذ لا يقتصر ذلك فقط على التدابير الأمنية، بل يشمل العمل المنسق في المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية كذلك، متنبئًا على ظروف الاحتجاز في السجون الخمسة المخصصة لإيواء المشتبه بهم في القضايا الإرهابية والمدانين بالإرهاب.

وقال إيمرسون، في تصريحات صحافية بالرياض أمس: «زرت المحكمة الجزائية المختصة بزيارتين قصيرتين، ورأيت الإجراءات والمرافعات في حالتيين، في مرحلة أولى من المحكمة والنظر في القضية، ولكن ليس من المنصف الحكم على ذلك بهذه السرعة حتى لا يكون مجرد انطباع، فالالتزام هو بناء صورة من خلال النظر في القرارات والأحكام التي تصدرها المحكمة، وبطبيعة الحال أحترم ضمير القضاء وضمير رئيس المحكمة، ولا يمكن أن أقول إن هناك خللاً في سلامة الإجراءات القانونية، لأن هذا غير حقيقي».

ويعد إطلاع على جهود السعودية في مكافحة الإرهاب، أشاد إيمرسون «بالشفافية والتعاون الرائع الذي أبدته الحكومة ويسرته سواء في هذه الزيارة أو الزيارة الأولى التي قمت بها في نوفمبر (تشرين الثاني) من عام 2016، حيث سمحت بإقامة حوار حر ومفوح وشفاف فيما بيننا، وأتيح لي فرصة فريدة لتبادل النظر والآراء حول جهود الحكومة في مكافحة الإرهاب، مع عدد من المسؤولين والمؤسسات الحكومية الفاعلة».

ونكر أنه قابل وزير العدل السعودي، ورئيس هيئة التحقيق والإدعاء العام، والمدير العام للمديرية العامة للمباحث في وزارة الداخلية، ورئيس المحكمة الجزائية المتخصصة، ورئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ورئيس هيئة حقوق الإنسان.

وأجرى إيمرسون وفريقه مناقشات مع مدير مركز شرطة المنار، ومديري وموظفي سجنى الحائر وذهبان، وكذلك مع المسؤولين في مركز محمد بن نايف للمناصرة والرعاية، إضافة إلى مقابلات مع متهيمين أدينوا في جرائم إرهابية، وممثلة أسس ضحايا العنف الإرهابي. وأشار إلى أن النقطة التي يركز عليها هي أنه عند الحكم على شخص ما بالقتل أو الإعدام، فإن معايير إجراءات المحكمة يجب أن تكون سليمة ودقيقة ولا تتحرف قيد أنملة. ولفت إيمرسون إلى أنه زار سجنى الحائر وذهبان، وفحص المرافق وتحدث مع كل من الموظفين والنزلاء في كلتا المؤسساتين، وكان مستوى الرعاية وظروف الاحتجاز في هذه المرافق، بما في ذلك المرافق الطبية والترفيهية، من بين الأعلى على مستوى العالم، حيث توفر بسخاء الزيارات الأسرية والزوجية، وتشجع السجناء على البقاء على مقربة من أسرهم، والسماح لهم بحضور المهام الأسرية المهمة، وربما إتمام الزواج في السجن.

وقال: «يجب للسعودية أن تتخذ بالطبيعة التأهيلية للمرافق التي تضم السجناء المتهمين بالإرهاب، ومما يثير الإعجاب بشكل خاص البرامج الفريدة، والمهنية القائمة على الشواهد الإبداعية لإعادة التأهيل والإنتاج المصممة في مركز محمد بن نايف للمناصرة والرعاية، حيث يضم هذا المرفق سجناء الإرهاب الذين أوتسوا على إنهاء مدة عقوبتهم، ويزودهم المركز بمجموعة متنوعة من المهارات الحياتية البديلة، بدءًا من العلاج النفسي إلى الإرشاد الديني، بهدف ترسيخ خطاب مضاد للتطرف، وتحضيرهم للإفراج عنهم».

ووفق المقرر الخاص، فإن مركز محمد بن نايف للمناصرة والرعاية، أفاد بأن معدل عدم الانتكاس بلغ 86 في المائة، مبيّنًا أن المنهجية المتبعة فيه تستحق اهتمام الدول الأخرى التي تسعى لاعتماد برامج لمكافحة التطرف للمجرمين المدانين.

تأكيداً لما نشرته • عكاظ»

تمكين المرأة السعودية من الخدمات دون موافقة ولي الأمر

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 9 شعبان 1438 هـ - 5 مايو 2017م
<http://okaz.com.sa/article/1544591>

فاطمة آل ديبس (الدمام)

fatimah_a_d@

تأكيداً لما نشرته «عكاظ» وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز بعدم مطالبة المرأة بالحصول على موافقة ولي الأمر حال تقديم الخدمات لها، ما لم يكن هناك سند نظامي لهذا الطلب. وحصلت «عكاظ» على مستند يبين الجهات التي لها مستند نظامي في شرط موافقة ولي الأمر، والتي يجب عليها الرفع بهذا المستند إلى الجهات العليا خلال ثلاثة أشهر، لينظر في كيفية التعامل مع المستند والتي من ضمنها الابتعاث، واستخراج أو تجديد جواز السفر، وتصريح السفر. وأشار الخطاب إلى أن هناك جهات تطلب موافقة ولي الأمر كإجراء متعارف من بينها بعض الجامعات في التعليم العالي، وبعض مستشفيات الصحة، وبعض الشركات التابعة للعمل، وبعض العلاقات البنكية. من جهته، شدد رئيس جمعية حقوق الإنسان مفلح القحطاني على أهمية تمكين المرأة وإلغاء موافقة ولي الأمر في الخدمات المقدمة لها، معتبراً أن اشتراط موافقة ولي الأمر يترك داخل الأسرة ولا يكون «هناك أي قواعد تحد من الخدمات المقدمة للمرأة». وقال القحطاني لـ«عكاظ»: «أما موافقة ولي الأمر من عدمها، فإن جمعية حقوق الإنسان ترى أن بعض أولياء الأمور يتجهون للتحفظ على التوقيع بالموافقة على رغم موافقتهم الفعلية، كما أن هناك بعض النساء ليس لديهن أولياء أمور قادرين على التوقيع، إما لمرضهم أو سجنهم.» وأكد المتحدث باسم هيئة حقوق الإنسان محمد المعدي، أن الأمر السامي أتى ليؤكد على ما يريد خادم الحرمين الشريفين من أهمية للمرأة على وجه الخصوص وبما يحقق لها المزيد من الحقوق، ويوفر لها بيئة مناسبة سواء أثناء تلقي الخدمة أو العمل، وتأكيد على إلغاء اشتراط موافقة ولي الأمر أثناء تقديم الخدمات لها، إضافة إلى توفير وسائل النقل المناسبة للمرأة، وبالتالي فإن جميع الخدمات التي تقدمها جهات الدولة والجهات الأهلية ستلغي شرط الموافقة ما لم يكن هناك مستند نظامي. ويرى المحامي والمستشار القانوني يعقوب المطير أن إلغاء اشتراط موافقة الولي يأتي في إطار سن اللوائح إلى الحرص على توفير الخدمات المتساوية سواء للرجل أو المرأة، دون أي معوقات أو عراقيل. وأشار إلى من الشروط السابقة في الحصول على الخدمات التي تقدم لـ«المرأة» اشتراط موافقة ولي الأمر الكتابية، وإلغاء اشتراط موافقة الخطية أو المكتوبة، وهذا دليل على سعي المنظم السعودي على تسهيل أمور المرأة دون معوقات في تنفيذ هذه الخدمات، مضيفاً أن موافقة ولي أمرها هذا شأن داخلي بالمرأة، ومن الطبيعي أنها في الأساس لا تقوم بالتقدم على طلب هذه الخدمات إلا بعد موافقة أسرتها، وهذا تعديل إيجابي وليس سلبياً ولا يحتاج إلى إضافته، والمنظم السعودي يحرص على توفير بيئة مناسبة للمرأة السعودية حتى تسهم في دفع عجلة المجتمع إلى الأمام، باعتبارها أحد العناصر المهمة في المجتمع. من جهته، شدد مفلح القحطاني على ضرورة أن تضم الفترة الحالية نصاً صريحاً بعدم اشتراط موافقة ولي الأمر في توظيف المرأة، معتبراً أن اشتراط موافقة ولي الأمر يترك داخل الأسرة ولا يكون «هناك أي قواعد تحد من عمل المرأة في ما يتعلق بالتحاقها بالعمل سوى الضوابط الشرعية المعتادة.»

هيئة حقوق الإنسان

«حقوق الإنسان» لـ «الحياة»: موافقة ولي الأمر شرط لابتعاث

المرأة وسفرها.. وقيادة المرأة - خلافي»

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 9 شعبان 1438 هـ - 5 مايو 2017م

<http://www.alhayat.com/Articles/21681110>

الرياض - سعاد الشمراني

صدرت توجيهات عليا بعدم مطالبة المرأة بموافقة ولي الأمر في حال تقديم الخدمات لها، فيما أكد لـ«الحياة» متحدث هيئة حقوق الإنسان أن الابتعاث وتصريح السفر واستخراج الجواز يشترط موافقة ولي الأمر للمرأة لوجود مستند نظامي، إذ وجه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز بعدم مطالبة المرأة بالحصول على موافقة ولي أمرها حال تقديم الخدمات لها، ما لم يكن هناك سند نظامي لهذا الطلب وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

جاء ذلك في تعميم من المقام السامي على جميع الجهات الحكومية المعنية بعد الموافقة على المقترحات التي رفعتها الأمانة العامة لمجلس الوزراء لحل الإشكالات في ما يتعلق بحقوق المرأة. وأكد الأمر السامي على الجهات المعنية بضرورة مراجعة الإجراءات المعمول بها لديها ولدى الأجهزة المرتبطة بها ذات الصلة بالتعامل مع الطلبات والخدمات المقدمة للمرأة، وحصر جميع الاشتراطات التي تتضمن طلب الحصول على موافقة ولي أمر المرأة لإتمام أي إجراء أو الحصول على أي خدمة مع إيضاح أساسها النظامي والرفع عنها في مدة لا تتجاوز 3 أشهر من تاريخ صدور الأمر.

كما تضمن مطالبة الجهات الحكومية باتخاذ ما يلزم من إجراءات لتوفير وسائل النقل المناسبة لمنسوبات الجهة من النساء، وذلك حسب الإمكانيات المتاحة، مع التأكيد على وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بإلزام أصحاب العمل بتوفير وسائل النقل للعاملات من النساء، وفقاً لما تقضي به أحكام نظام العمل. وأشارت التوجيهات السامية إلى دعم هيئة حقوق الإنسان لتتولى بالتنسيق مع الجهات الحكومية المعنية وضع ما يلزم من برامج للتعريف بالاتفاقات الدولية التي انضمت إليها المملكة، وذلك من خلال وضع خطة شاملة للتوعية بحقوق المرأة من خلال وسائل الإعلام والمؤسسات التعليمية والتدريبية، على أن يشمل ذلك توضيح البنود التي تحفظت عليها المملكة في تلك الاتفاقات وطبيعة التزامات المملكة بهذه الاتفاقات.

كما طالبت التوجيهات الملكية جميع الجهات الحكومية التي تقدم خدمات للمرأة بنشر تلك التعليمات والإجراءات المعمول بها في مواقعها الرسمية.

وقال لـ«الحياة» متحدث هيئة حقوق الإنسان محمد المعدي أن توجيه خادم الحرمين الشريفين يؤكد أن تكون المرأة شريكاً في التنمية إيماناً بدورها وتأثيرها في المجتمع السعودي. كما يأتي ذلك محققاً لرؤية المملكة 2030 ومشاركة المرأة الفعالة في إنجاح هذه الرؤية.

وأوضح المعدي أن الخدمات التي يشملها التوجيه عدم المطالبة بموافقة ولي الأمر هي التعليم في إكمال الدراسة وغيرها والصحة والموافقة على العمل والخدمات البنكية والاستثمارية والتجارية والحماية الاجتماعية.

مشيراً إلى أن قيادة المرأة للسيارة لا يزال موضوعاً خلافياً وقراراً مجتمعياً.

هذا وردت هيئة حقوق الإنسان على لجنة «سيداو» بشأن اتفاق القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بأن الولاية في السعودية للرجل والمرأة على حدٍ سواء على عديمي أو ناقصي الأهلية، إذ عرفت الهيئة مصطلحات (القوامة والولاية والوصاية) وقالت إنها لاحظت إساءة استعمال هذه المبادئ التي قررتها الشريعة الإسلامية وجعلها ذريعة للتسلط على المرأة وانتهاك حقوقها، وما يحدث في إطار الممارسات الفردية الخاطئة التي تتصافر أنظمة المملكة والمؤسسات ذات الصلة بمكافحتها والقضاء عليها، ولذلك ترد الكثير من الملاحظات على السعودية من اللجنة، وغيرها من آليات ومنظمات حقوق الإنسان عند تناولها لحال حقوق الإنسان في المملكة، واعتبارها تمثل انتقاصاً من حقوق المرأة، في حين أنها تمثل مبادئ تعزز حقوق الإنسان بشكل عام.

وأشارت حقوق الإنسان إلى أن القوامة تعني تكليف الرجل برعاية شؤون ما تحتاجه المرأة، ومن ذلك الإنفاق عليها سواء أكان زوجاً أم أباً أم ابناً، ولا تعني أو تسوغ بأي حال من الأحوال تسلط الرجل على المرأة أو الإقلال من شأنها، والولاية تعني تصرف من تثبت له الولاية شرعاً، سواء أكان رجلاً أم امرأة بالنيابة عن عديمي أو ناقصي الأهلية، أما الوصاية فهي نوع من أنواع النيابة تثبت بعد موت الموصي، وتشمل رعاية شؤون القاصرين المالية من الوصي، وقد تثبت للرجل أو للمرأة وغالباً ما تثبت للأم. وأكدت حقوق الإنسان بالنسبة لمسألة «قيادة المرأة للسيارة» بأنه ليس لهذه المبادئ علاقة بها، إذ إنها مسألة اجتماعية بحتة، في حين أن الحق في حرية التنقل مكفول للجميع بموجب أنظمة المملكة.

يذكر أن عضوات الشورى الدكتوراة لطيفة الشعلان والدكتوراة هيا المنيع تقدمتا خلال الدورة الشورية السابقة بتعديلات على نظام وثائق السفر لإصدار تصاريح سفر للمرأة من دون موافقة ولي الأمر، وينتظر إدراجه ضمن جدول الأعمال بالدورة الشورية الحالية لمناقشته.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مؤشرات الأداء في مداخل فروع العمل»

المصدر: جريدة الحياة الاحد 11 شعبان 1438 هـ - 7 مايو 2017م
<http://www.alhayat.com/Articles/21715853>

وجه وزير العمل والتنمية الاجتماعية الدكتور علي الغفيص الوكلاء ومديري فروع الوزارة في المملكة بضرورة التركيز على العمل الميداني، وزيارة المراكز والدور الاجتماعية ومكاتب الضمان والعمل بشكل مستمر، والالتزام بوضع مؤشرات الأداء في المدخل الرئيس للفرع.

وأكد الوزير خلال اجتماع عقد في فرع الوزارة بمنطقة حائل الخميس الماضي، بحضور المشرف العام على قطاع التنمية والوكلاء ومديري الفروع، على الاهتمام العالي بنزلاء الدور وعملاء الوزارة والمستفيدين من خدماتها، كذلك وضع مؤشرات أداء وجودة لتقويم مستوى الخدمات المقدمة وتحسينها، وتوفير البيئة المناسبة للعمل، والاستماع للعملاء والنزلاء والمستفيدين وتلبية حاجاتهم وحل قضاياهم. ووجه مسؤولي الوزارة إلى ضرورة تكثيف الجهود في الحملة الوطنية الشاملة «وطن بلا مخالف»، التي تشارك فيها الوزارة مع القطاعات الأمنية وعدد من الجهات الحكومية، والمساهمة الفاعلة في تحقيق أهدافها. وناقش مديري الفروع في كل ما يتعلق بالوزارة وخدماتها، واستمع إلى ملاحظاتهم والتحديات التي تواجههم.

وزار وزير العمل والتنمية الاجتماعية مركز التأهيل الشامل في حائل، واطلع على المركز ومرافقه والخدمات المقدمة للمستفيدين.

«الصحة» تسعى إلى الاستغناء عن الرعاية الممتدة والتأهيل

المصدر: جريدة الحياة الاحد 11 شعبان 1438 هـ - 7 مايو 2017م
<http://www.alhayat.com/Articles/21715867>

الرياض – أكبر الشريف

أكد وكيل وزارة الصحة الدكتور خالد الشيباني لـ«الحياة» أن الوزارة بصدد التحول الكامل للملف الإلكتروني الموحد للمريض في المملكة، فيما تسعى الوزارة إلى الانفكاك من أقسام معينة كالصيدليات والأشعة وتحويلها إلى القطاع الخاص، فضلاً عن الاستغناء عن الرعاية الممتدة وتحويلها إلى مقاولين.

وقال: «نحن وضعنا هدفاً في الملف الصحي الإلكتروني الذي فيه كل المعلومات، ووعدنا في 2020 أن نصل إلى نسبة كاملة فيه، ونحن الآن لدينا نسبة نمو صفر، فلا يوجد الآن أي ملف إلكتروني، فقد تستطيع أن تفتح ملفاً هنا ومن ثم تنتقل إلى هناك من دونه، وباستخدام التقنية الحديثة 70 في المئة من السكان سيكون لديهم ملفات إلكترونية في 2020 وهذا تحدٍ صعب.»

وأضاف: «بدأنا الآن التجهيز لـ50 مركزاً طبياً بكل هذه التقنية، وبدأنا بإقامة تجارب على هذا النوع مع العمل الحي على موضوع التقنية المحددة لمرضى محددين في مناطق محددة، وسنطلقها تبعاً عند الانتهاء من الأطر التنظيمية والتشريعية كافة لها.»

وقال: «القطاع الخاص ننظر له في جزئيتين: إما أن يلبي ثغرات موجودة في النظام، فالיום لدينا خدمات تأهيل أو خدمات رعاية ممتدة سنسلمها للقطاع الخاص، ولن نقوم نحن بعملها وسنشتري الخدمة فيها، والجزء الآخر لتحسين الكفاءة، فمثلاً أقسام الأشعة أو الصيدلية أو المختبرات سننتهي من نموذجها بالاتفاق مع وزارة المالية لوضع الأنظمة القانونية ومناقشة تحويلها من موازنة رأسمالية إلى موازنة تشغيلية، وهي تحتاج إلى إجراءات محددة لضبطها وتعميمها، ونعمل في 2018

لتكون التسع مبادرات التي حددتها الوزارة عبر مقاولين، وهذا لا يعني التعميم على مستوى المملكة منذ اللحظة الأولى بل نبدأ بتجارب محدودة، فإن حققت نجاحاً توجهنا إلى تعميمها.»

وفي شأن ذي صلة: «وزارة الصحة اليوم عملت نموذجاً لتقديم الخدمة للمواطن وهو أساسه، بمعنى أن نسعى للمواطن بتملكه آليات معينة، من ضمنها آليات تقنية مثل الهاتف النقال الذي باليد، يستطع أن يتواصل مع الطبيب ويأخذ استشارة، ويذهب إلى العيادة الأولية، وليرتب لمواعيد عملياته من دون انتظار أو تأخير، وإن احتاج لعناية طارئة يحصل عليها في الوقت المناسب في المكان المناسب.»

وزاد: «أي تغيير هو تغيير في السلوك، وللتبسيط نحن في وزارة الصحة، كنا دائماً نفكر في بناء المستشفيات والمراكز، الآن نفكر في المريض، كما في مثال مريض السكري الذي نعمل معه على الوقاية فنعمل قبل إصابته، وعبر برامج التطبيقات بالكاميرات والتواصل بالأجهزة، والتقنية الآن في العالم هي التي تقدم الفرق.»

وتابع: «من لا يستطيعون استخدام الأجهزة التقنية هم أساس العمل الصحي القادم، والرقم المجاني 937 في كل مكان وفي كل المناطق، ومنذ أن نتصل بهم تأنيك تذكرة ورسالة نصية بمعلومات اتصالك ومدى رضاك عن الخدمة التي قدمت لك، وكيف أغلقت، ليستطيع المريض أن يحصل على العلاج في كل مكان وهو الاستخدام الأمثل للعلاج الشامل.»



«العمل» تثير الجدل في سيارات المعوقين... صرفت.. لم تصرف!

المصدر: جريدة الحياة السبت 10 شعبان 1438 هـ - 6 مايو 2017م

<http://www.alhayat.com/Articles/21697073>

الرياض - الجوهرة الحميد

أعدت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية الجدل في برنامج سيارات ذوي الاحتياجات الخاصة، ففي حين أكدت أنه مستمر، وأن خمسة آلاف منهم استفادوا من البرنامج، الذي انطلق قبل خمسة أعوام، أكد معوقون أنهم ينتظرون صرف المركبات لهم منذ أعوام، مشيرين إلى تلقيهم إفادات من مراكز التأهيل الشامل بإيقاف البرنامج.

وقال المتحدث باسم الوزارة خالد أبا الخيل: «لم يتم إيقاف الصرف لبرنامج سيارات ذوي الإعاقة، إذ تم الصرف لجميع مستفيدي المرحلة الأولى، وهم أكثر من 5000 مستفيد»، وكانت الوزارة أعلنت قبل أكثر من عامين أنها صرفت أكثر من 5500 سيارة.

وجاء كلام أبا الخيل تعقيباً على «وسم»: «إيقاف صرف شيكات المعاقين» الذي ظهر أخيراً عبر موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، وطالب فيه مغردون بإيضاح أسباب إيقاف صرف شيكات برنامج سيارات ذوي الاحتياجات الخاصة وخفض الدعم لهم.

وقال المغرد عبدالله العنزي: «نحتاج إلى توضيح من وزارة العمل عن عدم فتح استقبال السيارات، وكذلك عن إيقاف صرف الشيكات»، فيما علق عليه أبومهند، وهو والد طفل من ذوي الاحتياجات الخاصة بالقول: «نتمنى الإجابة: متى صدر آخر شيك؟ وكم في قائمة الانتظار؟ ولماذا أوقف التقديم من سنتين؟ والتأجيل سنتين بمثابة إيقاف.»

وعددت رجاوي المساعدات التي توقفت عن ذوي الاحتياجات الخاصة، وقالت: «إعانة مالية توقفت، والأجهزة المساندة لذوي الإعاقة لم تصرف من أكثر من ثلاثة أعوام». وغرد «تجمع ذوي الإعاقة» قائلًا: «الدفعة الثانية تنتظر الصرف من سنتين، نأمل محاسبة المتسببين»، مضيفًا: «الوزارة لا تعمل برامج حقيقية وتدعم ذوي الاحتياجات الخاصة وتساعدهم في الإنتاج، كل عملهم إعلامي فقط.»

وأعلنت الوزارة قبل حوالي عامين، أنها بدأت صرف المبالغ المالية وفقاً للتنظيم الجديد، الذي ينص على منح الأشخاص ذوي الإعاقة الحركية وأسرهم، ممن تنطبق عليهم الشروط، مقابل ما قيمته 150 ألف ريال، بدلاً من تأمين السيارات التي كانت مخصصة لاحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة.

وقالت: «صرف بدل تأمين السيارات لذوي الاحتياجات الخاصة يشمل المتقدمين إلى المرحلة الأولى والذين تقدموا خلال الفترة من 1428هـ حتى نهاية عام 1435هـ، وعددهم 5721 مستفيداً، بمبالغ مالية بلغت 858 مليون ريال، وأن هذه المبالغ استكمالاً للمرحلة الأولى من برنامج منح السيارات، الذي قدم قبل تحويله إلى مبالغ نقدية أكثر من 6300 سيارة، وأن المرحلة الثانية تشمل الأشخاص الذين تم تسجيلهم هذا العام (1436هـ)».

وأكد تصريح الوزارة الأخير تساؤلات ذوي الاحتياجات الخاصة عبر «تويتر» عن المرحلة الأولى التي ذكرها أبا الخيل، والتي كانت حتى نهاية 1435هـ. وكان خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز وافق عام 2015 على فك الرهن المقيد للتصرف في السيارات الممنوحة لذوي الإعاقة، وفق المعايير المحددة لذلك.

وأعلنت الوزارة في موقعها، قبل حوالي ثلاثة أسابيع، ضوابط صرف الإعانات المالية للأشخاص ذوي الإعاقة، المعتمدة من عام 1433هـ، نصت في إحدى فقراتها على أن حصول الشخص ذي الإعاقة على دخل شهري يزيد على أربعة آلاف ريال يوقف صرف الإعانة، وهو الإجراء المعمول به حالياً في تحديث بيانات الأشخاص ذوي الإعاقة، ويتم إيقاف إعانة من كان دخله الشهري يتجاوز أربعة آلاف ريال، بحسب ما جاء في موقع الوزارة.

إلى ذلك، أكد عدد من المتضررين لـ«الحياة» أن الشيكات لم تصرف لهم، وما زالوا ينتظرون منذ عام 1436هـ، لافتين إلى أنهم يراجعون الوزارة بصفة مستمرة للاستفسار عن سبب التأخير، والأخيرة تشعرهم بأنهم في قائمة الانتظار.

وقال أبو عبدالعزيز (والد معوق) إنه قدم طلب مكافأة إعانة السيارات في 8 / 14362 / هـ، غير أنه فوجئ بعد مراجعته مركز التأهيل الشامل في أبها أن الصرف متوقف، وشاطره أبو عبدالله (يعول معوق) في الشكوى من عدم الصرف.

أما مازن الخالد (من ذوي الاحتياجات الخاصة)، فأشار إلى أنه فور سماع أمر خادم الحرمين بتخصيص مبلغ 150 ألف بدلاً من تأمين السيارات استبشر خيراً بحلم امتلاك السيارة التي تعينه على التنقل، لكن الأمل «خاب بعد مرور 31 شهراً من الانتظار ولم يتحقق شيء من الحلم»، وقال: «ما يؤلمني كثيراً هو أن ليس لنا نصيب من رؤية المملكة 2030 فلم يوضع ضمن أجندتها خطط للمعاقين وذويهم تعمل على استيفاء حقوقهم وتذليل الصعاب لهم حتى يتمكنوا من ممارسة حياتهم بسهولة ويسر». وأضاف: «نحن بحاجة إلى إقرار هيئة تخدمنا وتسعى إلى تحقيق مصالحنا، والأمل في الله ثم في ملك الحزم والوفاء».

وشاركهم الرأي خشان نهار (لديه طفل مصاب بشلل رباعي) الذي أكد هو الآخر أنه لم يستلم مكافأة إعانة السيارة حتى الآن، في حين بين محمد العتيبي (والد طفل معوق) أن معاناة المعوقين لا تقتصر على عدم صرف مكافأة الـ150 ألف فقط، إنما تتعدى إلى متطلبات عدة في شتى مجالات الحياة، وأهمها التعليم، مشيراً إلى أن مناهج التعليم التي أعدت لهم لا تتناسب مع مستواهم العقلي. وأضاف قائلاً: «المعوقون بحاجة ماسة لمن يعلمهم من النساء فهم أقدر على مراعاتهم وتفهم حاجاتهم، والرأفة بهم بعكس الرجال، إذ إن غالبية من يتجه إلى التعليم الخاص من فئة المعلمين يكون في نيته الطمع في الـ30 في المئة وهو بدل صعوبات تعلم». وأكد أنهم لا يجدون من المسؤولين سوى التصريحات الوردية يرددون فئة غالية علينا، فئة عزيزة على قلوبنا من دون تطبيق هذا التقدير والاهتمام على أرض الواقع.

ونوه العتيبي بأن حقوق المعوقين لا تراعى، فحتى مواقف السيارات الخاصة بهم سلبت منهم ومنحت إلى شركات تأجير السيارات وكان آخرها مطار جدة، كما لا يوجد تأمين طبي لهم، فضلاً عن أن العلاج الطبيعي في مدينة الطائف لا يوجد. وزاد: «على رغم توافر كل الخدمات فيها إلا أنها تفتقر إلى مراكز التأهيل، أما عن مدينة الأمير سلطان للخدمات الإنسانية فلها صورة في الأذهان أكبر من حجمها، وهي تفتقر للخدمات الفاعلة التي تراعي ذوي الاحتياجات الخاصة».

المركز السعودي لسلامة المرضى يشارك الصحة العالمية فعالية • نظافة

اليدين»

10% من المرضى في العالم يتعرضون للجراثيم عن طريق

اللمس

المصدر: جريدة الرياض الاحد 11 شعبان 1438 هـ - 7 مايو 2017 م
<http://www.alriyadh.com/1591853>

الرياض - "الرياض"

أطلق المركز السعودي لسلامة المرضى الجمعة حملته التوعوية تماشياً مع اليوم العالمي لنظافة الأيدي، الذي يُسلط الضوء على أهمية نظافة الأيدي في مجال الرعاية الصحية. وأكد مدير عام المركز السعودي لسلامة المرضى الدكتور عبدالإله الهوساوي بأن شعار الحملة التي أطلقناها يأتي مواكبة للحملة العالمية التي أطلقتها منظمة الصحة العالمية لهذا العام تحت شعار «واجهوا مقاومة المضادات الحيوية.. الأمر بأيديكم» مشيراً إلى أن هذا الشعار يوضح العلاقة المهمة بين الممارسات الجيدة للوقاية من العدوى ومكافحتها، مثل غسل اليدين، والوقاية من مقاومة المضادات الحيوية. وقال د. الهوساوي إن نظافة الأيدي تعد عنصراً أساسياً من عناصر الوقاية من العدوى ومكافحتها، مؤكداً بأن المركز يسعى في الوقت نفسه إلى نشر أفضل الممارسات والمجالات العلمية المتخصصة ونتائج الدراسات والبحوث وتعميمها على كافة المؤسسات الصحية بالمملكة في مجال سلامة المرضى. وقال د. سالم بن عبدالله الوهابي مدير عام المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي) أن معظم الناس ومنهم العديد من المختصين في الرعاية الصحية من أطباء وممرضات وممارسين صحيين يعتقدون أن المطلوب منهم في سبيل مكافحة العدوى والسيطرة عليها هي إجراءات معقدة وصعبة الفهم والواقع أن مجرد الالتزام بغسل اليدين بالماء والصابون هو الوسيلة الأكثر فعالية لمنع انتشار العدوى بالبكتيريا والطفيليات ولا سيما البكتيريا المقاومة للمضادات الحيوية وما ينتج عن ذلك من خفض معدلات الإصابة بالتهابات الجهاز التنفسي والجهاز الهضمي. ودعا الدكتور الوهابي جميع الممارسين الصحيين ومديري الرعاية الصحية وواضعي السياسات الصحية إلى أن يكون غسيل الأيدي بشكل منتظم إحدى أهم أولويات الرعاية الطبية في مستشفيات المملكة وعلى قائمة اهتمام المسؤولين عن سلامة المرضى ومرافقيهم والزوار، والحاجة إلى تخصيص الميزانيات المتعلقة بزيادة التوعية بهذه الممارسات.

إطلاق المركز التأهيلي والترفيهي لسجينات الملز بالرياض

المصدر: جريدة الرياض الأحد 11 شعبان 1438 هـ - 7 مايو 2017م

<http://www.alriyadh.com/1591882>

الرياض - منصور الحسين

افتتحت الإدارة العامة للتعليم بمنطقة الرياض ممثلة بإدارة التوعية الإسلامية المركز التأهيلي والترفيهي لنزيلات سجن النساء بالملز لعام 1437/1438 هـ ويستمر حتى يوم 1438/8/29 هـ. وقال المدير العام للتعليم بمنطقة الرياض الدكتور عبدالله بن محمد المانع: إن المركز يأتي ضمن الشراكة المجتمعية والتعاون مع المديرية العامة للسجون بمنطقة الرياض حيث تشارك إدارة التوعية الإسلامية بتقديم محاضرات وفعاليات ترفيهية وترويحية مختلفة وفق خطة يتم إعدادها من قبل الإدارة وتشارك في التنفيذ مشرفات التوعية الإسلامية في الإدارة والمكاتب. كما تشارك إدارة التوعية في لجان اختبار النزيلات للقرآن الكريم طوال العام بالتعاون مع إدارة السجن. وبدأ البرنامج الترفيهي بكلمة لمشرفة التوعية الإسلامية أ. خلود الهداب بينت خلالها البرنامج الثقافي في السجن حيث أعلنت عن فقرات البرنامج والمتضمن برامج ودورات وورش عمل وأنشطة ومسابقات لحفظ القرآن الكريم والسنة النبوية والتي سيتم تنفيذها خلال البرنامج كما تخلل اللقاء محاضرة بعنوان (أثر القرآن في القلوب) وكان عدد المستفيدات (85) نزيلة و (6) موظفات.

تعريف مستفيدات الضمان بمجالات تمكين المرأة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 11 شعبان 1438 هـ - 7 مايو 2017م

<http://www.alriyadh.com/1591894>

الرياض - "الرياض"

نفذ مكتب الضمان الاجتماعي النسوي بشرق الرياض وبالتعاون مع طالبات التدريب في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن البرنامج التعريفي "مجالات تمكين المرأة" بحضور 50 سيدة من مستفيدات الضمان وبعض منسوبات الجهات الحكومية والأهلية المهتمة بهذا المجال. وقد اشتمل البرنامج الذي شارك في تقديمه مجموعة من المستشارات والأخصائيات في الجمعيات ومراكز الإصلاح الأسري والإرشاد النفسي على العديد من المحاور مثل: مفهوم تمكين المرأة وخطواته وأهداف هذا التمكين كما استعرض البرنامج معوقات تمكين المرأة الذاتية والاجتماعية والاقتصادية وبرامج تمويل ورعاية المشروعات، إضافة إلى التعريف بدور الخدمة الاجتماعية في تمكين المرأة وإبرز ماتقدمه في هذا المجال. وفي ختام البرنامج أتيحت الفرصة للمشاركة والاستفسار عن جميع ما طرح في البرنامج وقدمت بعض الجوائز النوعية للمستفيدات والمشاركات فيه. يُذكر أن مكتب الضمان الاجتماعي النسوي بشرق الرياض يخدم مايقارب 31 ألف مستفيدة ويهدف من إقامة مثل هذا البرامج إلى تثقيفهن وزيادة الوعي لديهن بالفرص المتاحة لتمكين المرأة خارج الضمان الاجتماعي.

«الشورى» يناقش نقل 50% من موظفي البلديات إلى الأمانات

المصدر: جريدة المدينة الاحد 11 شعبان 1438هـ - 7 مايو 2017م
<http://www.al-madina.com/article/522692>

علمت «المدينة» من مصادر مطلعة بمجلس الشورى أن لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية ستقدم توصية خلال جلسة الغد تدعو إلى تفعيل الرقابة المجتمعية على المساجد من خلال تطبيقات إلكترونية للإبلاغ عن التجاوزات لتعليمات وزارة الشؤون الإسلامية ولوائحها، كما يصوت المجلس على توصيات إضافية تقدم بها عدد من أعضاء المجلس بشأن التقرير السنوي لوزارة الشؤون البلدية والقروية، حيث طالب أحد الأعضاء بنقل 50% من موظفي وزارة الشؤون البلدية والقروية إلى الأمانات وإدارات المجالس البلدية لتعزيز مهامها التنفيذية والرقابية. وأكد المصادر أن المجلس سيصوت على مطالبة وزارة الشؤون الإسلامية بالتنسيق مع الخدمة المدنية والمالية والتعليم لتحويل بعض الوظائف الشاغرة لديها، وبخاصة في كادر التدريس إلى وظائف هندسية وقانونية. بدورها تلقت لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية عددا من التوصيات على تقرير وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة الإرشاد، التي طالبت بزيادة الاعتمادات المالية السنوية المخصصة لمكافآت الأئمة والخطباء والمؤذنين وخدم المساجد، وأعمال الوزارة في المجال الدعوي في الداخل والخارج، ورفع كفاءة الإنفاق التشغيلي للوزارة بما ينسجم مع برنامج التحول الوطني ورؤية المملكة 2030، إضافة إلى توصية لدراسة تفعيل الشراكة مع القطاع الثالث والقطاع الاستثماري لدعم مناشط الوزارة، وكذلك تنشيط البوابة الإلكترونية لها بما يمكنها من التفاعل مع كل ما يرد لها من آراء وملاحظات ومقترحات.

أبواب طوارئ للمساجد

وفي ذات السياق أجلت اللجنة الإسلامية توصيات نصت على إعادة مراجعة الأمور الهندسية في إعمار المساجد لتراعي إيجاد أبواب طوارئ تفتح من الداخل في جميع المساجد بشكل كاف ويحقق متطلبات السلامة، وأن تكون المصليات الخاصة بالنساء غير بعيدة عن مصلى الرجال لضمان دواعي الأمن والسلامة، وأن تمكن الحواجز من سماع الصوت عند الضرورة، وإعادة النظر هندسياً في شكل بوابات المساجد بحيث تمكن المصلين من الدخول بسهولة ويسر، وتخصيص أماكن لأحذية المصلين بشكل هندسي يتوافق مع حاجتهم. ومن بين التوصيات أيضاً الاستفادة من مباني مدارس البنات في الفترة المسائية لتكون مقراً للدور التحفيظ النسائية وتكليف من يرغب من المعلمات الرسميات للإشراف على تدريس القران الكريم، وذلك لتوفر المناخ الآمن سواء من ناحية المبنى ومستلزمات السلامة، أو الأمن الفكري في نوعية المعلمات اللاتي يمكن أن يشرفن على تعليم البنات وتحفيظهن القرآن الكريم والاستغناء تدريجياً عن المباني الحالية للدور التحفيظ النسائية خلال ثلاث سنوات. وطالبت لجنة الإسكان والخدمات وزارة الشؤون البلدية بدراسة إنشاء أنفاق خدمة في الشوارع يتم من خلالها إيصال الخدمات (الكهرباء، المياه، الهاتف، الغاز، الصرف) دون حاجة إلى حفريات بصورة مستمرة عند طلب أي خدمة، مقابل رسوم تدفعها الجهات الخدمية للبلدية.

الاختناقات المرورية

واقترح أحد الأعضاء تطبيق الرسوم البلدية على المحلات التجارية بطريقة تساعد على إعادة توزيعها على الطرق الرئيسية بما يؤدي إلى تخفيف الاختناقات المرورية.. وتبنت اللجنة مضمون توصية لأحد الأعضاء وهي تنص على دراسة تحديد حد أدنى لمساحة المحلات التجارية، التي لا توظف السعوديين كالتصاريح وغيرها بحيث لا تقل عن 100 متر مربع.

وأكدت اللجنة على قرار المجلس، الذي صدر منذ نحو أربع سنوات وينص على العمل على سرعة إنشاء صناعة تدوير النفايات في المدن السعودية على أسس اقتصادية وبيئية، بمشاركة القطاع الخاص حسبما هو معمول به الدولة المتقدمة. ودعا عضو المجلس الدكتور أحمد الزيلعي إلى دراسة إلزام كل مطعم مقهى لا تقل مساحته عن مئة متر مربع بتوفير دورة مياه نظيفة وإخضاع نظافتها لجولات مراقبي البلدية. مشروعات المياه الجوفية

وفي توصية لعضو المجلس عبدالله الحربي نصت على المطالبة بالإسراع في استكمال تنفيذ مشروعات تخفيض منسوب المياه الجوفية وإعطاء الأولوية للأحياء الأكثر تضرراً، وحذر من اختلاط المياه الملوثة مع مياه الشرب في الشبكة والخزانات عند انخفاض الضغط في شبكات المياه وتخلخل التربة تحت الطرق، مما يؤدي إلى الهبوطات والتشققات فيها إضافة إلى التأثير السلبي على أساسات المباني وأيضاً البنية التحتية للمدن من شبكات المياه والكهرباء والهاتف وغيرها. أبرز التوصيات

- زيادة الاعتمادات المالية السنوية المخصصة لمكافآت الأئمة والخطباء والمؤذنين وخدم المساجد،
- تفعيل الشراكة مع القطاع الثالث والقطاع الاستثماري لدعم مناشط الوزارة
- إعادة مراجعة الأمور الهندسية في إعمار المساجد
- الاستفادة من مباني مدارس البنات في الفترة المسائية لتكون مقرًا لدور التحفيظ النسائية
- تطبيق الرسوم البلدية على المحلات التجارية
- إنشاء صناعة تدوير النفايات في المدن السعودية



«حماية جدة» بدون نزلاء للمرة الأولى

المصدر: جريدة المدينة الأحد 11 شعبان 1438هـ - 7 مايو 2017م

<http://www.al-madina.com/article/522691>

أوضح مساعد المدير العام لفرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة سعيد بن خلف الغامدي، أنه لأول مرة منذ ثمانية أعوام تخلو دار الإيواء، التابعة لدار الحماية الاجتماعية بمحافظة جدة من أي نزيل، معللاً ذلك بالجهود التي يبذلها فريق العمل بالدار وارتفاع نسبة الوعي فيما يخص العنف الأسري. وأضاف الغامدي لـ«المدينة»: تقوم وحدة الحماية بفرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بجدة بشقيها الرجالي والنسائي، بجهود كبيرة في التعامل مع الحالات، التي ترد إليها، بالتعاون والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، وأثمرت تلك الجهود عن خلو دار إيواء الحماية الاجتماعية من أي نزيل.» كما بين الغامدي أن نزيلات دار الضيافة بجدة يبلغن نحو 22 حالة، لافتاً إلى أنه جار العمل على نقل مقر دار الحماية ودار الضيافة إلى موقع جديد، عبارة عن مجمع سكني. يذكر أن دور الحماية الاجتماعية عبارة عن دار إيواء مؤقتة لتقديم الحماية الاجتماعية للمرأة أيًا كان عمرها والطفل دون سن الثامنة عشرة، وبعض الفئات المستضعفة، التي تتعرض للإيذاء والعنف الأسري بشتى أنواعه؛ حيث يتم التعامل معها بـ(3) استراتيجيات وهي الإصلاح، التأهيل الاجتماعي والنفسي، والإيواء المؤقت. كما أن دار الضيافة عبارة عن دار إيواء مؤقتة للفتيات اللاتي يرفضن العودة إلى ذويهن بعد انتهاء محكوميتهن، أو يرفضن ذوهن تسلمهن، لحين تقرب وجهات النظر، أو تزويجهن، وتشير المصادر إلى أن أبرز حالات فتيات دار الضيافة (هروب، وتغيب).

3178 قضية خاصة بـ «الأخطاء الطبية» خلال عام

المصدر: جريدة المدينة العدد 11 شعبان 1438 هـ - 7 مايو 2017م
<http://www.al-madina.com/article/522567>

كشف المتحدث الرسمي لوزارة الصحة مشعل الربيعان عن أن عدد القضايا الخاصة بـ «الأخطاء الطبية» المنظورة لدى الهيئة، فإنه وفقاً لإحصائيات عام 1437 هـ، بلغ (3178 قضية) مشيراً إلى أن تلك القضايا عرضت على جميع الهيئات العاملة بالمملكة، وعددها 22 هيئة، وبين أن عدد القرارات الصادرة في تلك القضايا (1097) قراراً، وسجلت مناطق الرياض، مكة المكرمة، والمنطقة الشرقية أكثر المناطق التي بها قضايا معروضة على الهيئات، بسبب للتوسع الكمي في المؤسسات الصحية (الحكومية والأهلية) في تلك المناطق، تليها منطقتا عسير والقصيم.

وفيما يخص القضايا التي يتم تحويلها إلى المحاكم، فإنه وفقاً لنظام مزاوله المهن الصحية فإنه يجوز التظلم من قرارات الهيئات الصحية الشرعية أمام ديوان المظالم خلال 60 يوماً من تاريخ التبليغ بها، وفي حالة تظلم أحد طرفي الدعوى من قرار الهيئة لدى ديوان المظالم فإنه بناءً على طلب محاكم الاستئناف الإدارية التابعة لديوان المظالم يتم إحالة كامل أوراق القضية لهم للنظر فيها، وفقاً لإجراءات عملها ويتم تزويد الهيئة بصورة من حكم الديوان الصادر فيها.

وأضاف الربيعان أنه فيما يتعلق باختصاصات الهيئات الصحية الشرعية، فإن قضايا الأخطاء الطبية تنظر من قبل الهيئات الصحية الشرعية، التي تعتبر بمثابة محاكم مستقلة تنظر في مثل هذه القضايا وفقاً للاختصاصات المنصوص عليها في النظام، ومن مهامها، النظر في الأخطاء الطبية المهنية التي تنتظر بها مطالبة بالحق الخاص (دية/تعويض/أرش)، والنظر في الأخطاء الطبية المهنية التي ينتج عنها وفاة أو تلف عضو من أعضاء الجسم أو فقد منفعته أو بعضها حتى ولو لم يكن هناك دعوى بالحق الخاص.

وقال انه يحدث أحيانا خلط عند المرضى بين الخطأ الطبي، وبين ما يعرف بـ «المضاعفات» التي تنشأ عن الإجراءات الطبية بمختلف أنواعها، حيث إن أي تدخل علاجي أو جراحي لا يخلو من احتمال حدوث بعض المضاعفات غير المحدودة للمريض، ولهذا السبب تؤخذ موافقة المريض العاقل سواء كان رجلاً أو امرأة، أو موافقة من يمثله إذا كان لا يعتد بإرادته قبل القيام بالعمل الطبي أو الجراحي، وفقاً لنظام مزاوله المهن الصحية، واللوائح المنظمة لذلك، وحدث مثل هذه المضاعفات لا يعد من قبيل الخطأ الطبي.

البراهيم: بعض مستخدمي «التقنية» ساهموا في تضخيمها

أكدت د. لمياء البراهيم - استشارية طب الأسرة والجودة واختصاصية الصحة العامة أن مشكلة الأخطاء الطبية لا تختص بدولة عن أخرى وهي موجودة بجميع دول العالم بنسب متفاوتة، مشيرة إلى أن العولمة واستخدام التقنيات الحديثة ساهما في تبادل المعلومات التي قد تكون صحيحة أو مبالغاً فيها أو كاذبة أحياناً لا تستند على حقائق علمية، ولهذا صرنا نسمع أكثر عن أخطاء طبية هي أصلاً موجودة ومتكررة لكن لم تصل للجمهور لعدم وجود تقنيات التواصل.

وقالت إنه يحسب لوزارة الصحة تفعيل قسم سلامة المرضى الذي يحرص على إصلاح النظام الصحي الأساسي عبر منع الخطأ قبل حصوله بمعالجة المخاطر، وأضافت: نحن هنا لسنا بصدد محاسبة وتحميل أشخاص بعينهم مسؤولية الخطأ كما في بعض وسائل الإعلام، وبشكل قانوني ليتحول معها المتهم إلى حالة دفاع عن التهمة، لا باحثاً عن الحل، وبهذا يستمر تكرار الخطأ لأنه لم يتعلم أصلاً كيف يمنع الخطأ، لا قبل ولا بعد حدوثه».

وأضافت: «نهدف معاً إلى تطوير النظام الصحي مع وضع العنصر البشري الذي يقوم على تطبيق النظام الصحي عين الاعتبار، ومن الطبيعي أنه سيكون معرضاً للخطأ الذي هو طبيعة إنسانية ولكن المهم التعلم من الخطأ لا الوقوع فيه وتكراره مرة ثانية، وبمعالجة الخطأ من خلال تتبع المشكلة ومعرفة مسبباتها بغض النظر عن الشخص الذي وقع في الخطأ، ومحاولة منع الخطأ مستقبلاً بتصميم نظام ممنهج ومصمم لكل خطأ قد يحصل أو حصل سابقاً، لضمان عدم تكراره، وليس بالاعتماد على القرارات والاجتهادات الفردية التي ستجعل تقديم الخدمات الصحية متفاوتة بين مكان وآخر.»

ودعت الى تأمين العاملين بالقطاع الصحي وإشراكهم وتوعيتهم وتدريبهم ووضع سياسات واستراتيجيات واضحة لتفادي وقوع الأخطاء مستقبلاً.

الحوت: الخطأ المؤدى للوفاة جريمة «قتل بالخطأ»

أكد المحامي والمستشار القانوني أحمد عيد الحوت أن الخطأ الطبي المؤدى لوفاة المريض إذا كان من غير متمرس في الطب أو كان نتيجة تقصير شديد وإهمال أو ممن لم يؤذن له بعمله فهو قتل بالخطأ يتوجب فيه دفع الدية لأهل الميت إلا إذا تنازل الورثة ولا تسقط عن الطبيب الكفارة، ويبقى الحق العام قائماً.

وقال: إن اللجنة التي تنتظر الأخطاء الطبية يرأسها قاضي درجة (أ) يشترك معه في اللجنة طبيبان من ذوي الخبرة وخبير نظامي وعضو هيئة تدريس بأحد الكليات الطبية للبحث عن أوجه الأخطاء الطبية التي أودت بالمريض إلى الوفاة أو سببت له تلف عضو أو مضاعفات وتصدر اللجنة قرارها بالأغلبية مع القاضي

وأشار إلى انه إذا كان الطبيب غير مؤهل، أو خالف الأصول العلمية في مجال الطب، أو كان غير مأذون له بمزاولة هذه المهنة من هيئة التخصصات الطبية، عُد مخالف يتحمل جريرة الخطأ الطبي، وعند تقدير المسؤولية عن الوفاة جراء العلاج بالمستشفى يظل هناك تساؤل: هل الطبيب متخصص في العمل ومأذون له بمزاويلته؟ وهل هو مشهود له بالجدارة في عمله؟ وهل اتبع كل الاحتياطات التي تتخذ عادة في مثل ما قام به؟

«الصحة»: مجموعة عناصر مطلوبة لإثبات «الخطأ الطبي»

تعرف وزارة الصحة «الخطأ الطبي» بأنه الإخلال بالالتزامات الخاصة التي تفرضها مهنة الطب دون قصد الإضرار، ويكون هذا الإخلال إما بترك ما يجب فعله أو فعل ما يجب الإمساك عنه، كما يعرفه البعض بأنه تصرف الطبيب أو لممارس الصحي المخالف للأصول الطبية الفنية المتعارف عليها سواء في التشخيص أو العلاج أو المتابعة.

ويقوم الخطأ الطبي على توفر مجموعة من العناصر تتمثل بعدم مراعاة الأصول والقواعد العلمية المتعارف عليها في علم الطب، وبالإخلال بواجبات الحيطة والحذر وعدم بذل العناية التي كان باستطاعة الطبيب أو الممارس الصحي المأذون له فعلها، وأن أي إجراء طبي أو جراحي يقوم به الطبيب أو الممارس الصحي المأذون له (المريض له) هو عمل مشروع حتى ولو ساءت حالة المريض ولكن إذا اقترن هذا العمل بخطأ فني يكون الطبيب أو الممارس الصحي مسؤولاً عنه مسؤولية غير عمدية.



فرص العمل تصدر متطلبات المسؤولية الاجتماعية

المصدر: جريدة الوطن الأحد 11 شعبان 1438 هـ - 7 مايو 2017م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=302765&CategoryID=3

الدمام: علي عبيد 11-05-2017 11:14 PM

كشفت دراسة أعدتها الباحثة صيتة السبيعي، بعنوان «برامج المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص ودورها في الوقاية من الجريمة لدى الشباب»، وحصلت بموجبها على الماجستير من جامعة نايف للعلوم الأمنية، أن توفير فرص العمل في مقدمة متطلبات تفعيل المسؤولية الاجتماعية.

ضعف القروض

بينت الدراسة -التي طبقت على 130 مستفيداً، و20 من العاملين ببرامج مؤسسة عبداللطيف جميل «باب رزق» في الرياض- أن «برامج المسؤولية الاجتماعية التي تقدمها المؤسسة تدور حول القروض، والتدريب المنتهي بالوظيفة، وتمليك السيارة، ودعم المشاريع الصغيرة»، مشيرة إلى أن هذه البرامج تعزز الثقة بالذات وتأهيل الشباب اجتماعياً لتحمل المسؤولية وشغل أوقات الفراغ للشباب، وهي من أهم عوامل الوقاية من الجريمة.

وأضافت أن «ضعف القروض المقدمة لتمويل المشروعات، وقصر مدة البرامج التدريبية، ونمطية البرامج المقدمة من أكثر الصعوبات التي تواجه المستفيدين من برامج المؤسسة».

توفير فرص العمل

استطلعت الدراسة آراء المشاركين في مقومات تفعيل دور برامج المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في الوقاية من الجريمة، فرأى 56.3% من العينة أن تفعيل هذا الدور يستلزم توفير فرص العمل المناسبة للشباب لسد احتياجاتهم المادية، وقال «53.1% إن ذلك يحتاج إلى تبسيط الإجراءات الإدارية لتسهيل الحصول على القروض، فيما طالب 49.6% بالحرص على استقطاب الشباب لمساعدتهم في إيجاد فرص عمل مناسبة، بينما رأى 52.9% أن ذلك يتطلب تقديم تمويلات مالية لدعم مشاريع الشباب.»

الوقاية من الجريمة

حول دور البرامج التي تقدمها المؤسسة في وقاية الشباب من الجريمة، «رأى 58% من العينة أن هذا الدور يجب أن يعزز الثقة بالذات، وطالب

56% بتأهيل الشباب اجتماعياً لتحمل المسؤولية، بينما رأى 52% أن دور هذه البرامج شغل أوقات الفراغ للشباب، وقال 53% إن على المؤسسة تدريب الشباب على العمل الجماعي، وذكر 47% مشاركة الشباب في المجتمع كأفراد فاعلين، ورأى 46% أن هذا الدور يكمن في الاستفادة من الطاقات البشرية وتسخيرها في الإنتاج، بينما رأى البعض أنه سد الاحتياج المادي بتوفير دخل بنسبة 52%، ورجح 45% أن دور البرامج هو تأهيل الشباب مهنيًا، ورأى 43% من العينة أهمية تشجيع ابتكارات الشباب، وذكر 43% أن هذا الدور رفع مستوى الوعي لدى الشباب، بينما رأى 44% أنه تهيئة الظروف الملائمة لاستقرار الشباب.»

تفعيل المسؤولية الاجتماعية

أوصت الدراسة بتفعيل دور برامج المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص من خلال مساعدة الشباب لتسويق منتجاتهم بإقامة أسواق دائمة، والاشتراك في المعارض على مستوى الدولة، وزيادة البرامج لتدريب الشباب على العمل الجماعي، وزيادة الفترة التدريبية لتحقيق الفائدة المرجوة منها، وكذلك تذليل الصعوبات التي تواجه المستفيدين في التقديم والحصول على القروض، من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية وسرعة إنجازها، لتسهيل الحصول على القروض التي تسهم في الحد من البطالة.

كيفية تفعيل البرامج في مكافحة الجريمة

توفير فرص العمل المناسبة للشباب لسد احتياجاتهم المادية
تبسيط الإجراءات الإدارية لتسهيل الحصول على القروض
استقطاب الشباب لمساعدتهم في إيجاد فرص عمل مناسبة
تقديم تمويلات مالية لدعم مشاريع الشباب



بالفيديو.. مواطن يوثق نقل عمال نظافة بسيارة مكشوفة في بيشة

وقت الأمطار

المواطن: نَقَلُهم بهذه الطريقة يشكّل خطراً عليهم في حال وقوع

حادث لا قدر الله

المصدر: جريدة سبق الأحد 11 شعبان 1438هـ - 7 مايو 2017م

<https://sabq.org>

وثق مواطن بمحافظة بيشة عصر اليوم عملية نقل عمال النظافة في بلدية المحافظة على متن سيارة مكشوفة وسط الأجواء الممطرة، وقد احتفى العمال بأكياس نايلون من الأمطار التي شهدتها المحافظة!
وقال المواطن ناصر الحسيني لـ"سبق" إنه رصد عصر اليوم بأحد شوارع المحافظة وجود عدد من عمال نظافة داخل صندوق شاحنة وقت هطول الأمطار، وجريان المياه في الشوارع، واحتمى عدد منهم بأكياس نايلون من الأمطار. مؤكداً أن نقل العمال بهذه الطريقة يشكل خطراً عليهم في حالة حدوث حادث لا قدر الله.
وطالب "الحسيني" بإيجاد سيارة نقل، تحمي عمال النظافة من الأمطار أو لهيب الشمس، وعدم تعريضهم لخطورة الحوادث، وعدم المغامرة بأرواحهم.



استجابة سامية كريمة لمطالب المرأة السعودية

المصدر: جريدة الرياض الاحد 11 شعبان 1438 هـ - 7 مايو 2017م

<http://www.alriyadh.com/1591783>

هتون الفاسي

حملت جريدة الرياض يوم (2017/5/5) خبراً استثنائياً تصدر مواقع التواصل الاجتماعي وتناقشته وكالات الأنباء العالمية والفضائيات، ألا وهو الأمر السامي الذي أمر به خادم الحرمين الشريفين، الملك سلمان بن عبدالعزيز، بإتاحة الخدمات للمرأة السعودية دون شرط «الولي» ما لم يكن هناك سند نظامي لهذا الطلب وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، معممياً الأمر الذي صدر بتوصية من مجلس الوزراء، إلى جميع الجهات المعنية بـ"ضرورة مراجعة الإجراءات المعمول بها لديها ولدى الأجهزة المرتبطة بها ذات الصلة بالتعامل مع الطلبات والخدمات المقدمة للمرأة، وحصر جميع الاشتراطات التي تتضمن طلب الحصول على موافقة ولي أمر المرأة لإتمام أي إجراء أو الحصول على أي خدمة مع إيضاح أساسها النظامي والرفع عنها في مدة لا تتجاوز 3 أشهر من تاريخ صدور الأمر".

إن هذا الأمر تناول عدداً من التفاصيل المهمة، تشمل التوجيه إلى جميع الجهات التي تتعامل مع المرأة وتقدم خدمات لها، أي الوزارات والمؤسسات والشركات والبنوك والمواصلات وغيرها. وكلف هذه الجهات أجمع بأن تضع حصراً لكل ما لديها من اشتراطات خاصة بالمرأة وسند ذلك النظامي وترفعه في مدة زمنية محددة بثلاثة أشهر إلى الملك، أي أننا نتوقع انتهاء هذه القضايا المعلقة خلال فترة قصيرة.

يمكنني القول بأن هذا من أجراً وأقوى القرارات التي صدرت ملكياً بما يخص المرأة السعودية، كما يمكن القول بأن المملكة بهذا القرار والذي تربطه بأمرها لهيئة حقوق الإنسان أن تُعرّف المواطنين والمواطنات بالاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها المملكة والتزاماتها حيالها وما تحفظت عليه، ونشر ذلك من خلال برامج تعليمية وتدريبية على كافة الأصعدة، ما يشير إلى أن المملكة تأخذ انتخابها في لجنة حقوق المرأة المعنية بتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين، وذلك في الفترة بين عامي 2018 و2022، مأخذ الجد الذي لن يؤهلها له حقاً إلا إصلاح الأنظمة التي تمددت في التضييق على النساء دون مستندات نظامية ولا شرعية.

ولكن لا بد من الإشارة إلى نقطتين مما ورد في هذا الأمر، الأولى تتعلق باشتراط أحكام الشريعة الإسلامية، وهو أمر أساسي لا شك فيه، ولكنه فضاء مفتوح أيضاً ويحتاج لتحديد من يحق له البيت فيما يعتبر من الشريعة أو من اجتهادات الفقهاء مما يحتمل اجتهاداً آخر أكثر سماحة أو تضييقاً على النساء. فهذه نقطة تحتاج لاستدراك وألا تترك مفتوحة لمن قد يجتهد بالتضييق.

والنقطة الثانية تتعلق بالمواصلات التي وجه الأمر السامي بتوفيرها لكل النساء العاملات وفق أنظمة وزارة العمل، فهذا الأمر لن يحل مشكلة المواصلات المتأزمة في المملكة بهذا الأمر فحسب ولا يزال يحتاج إلى أن يُفتح الباب لحق الاختيار، والذي نأمل أن يكون التالي في أمر سامٍ قادم قريباً بإذن الله.

«الحضانة لمصلحة المحضون»

المصدر: جريدة المدينة الاحد 11 شعبان 1438هـ - 7 مايو 2017م
<http://www.al-madina.com/article/522639>

سمر الحيسوني

الطلاق معضلة اجتماعية ينتج عنه ضغوط سلبية ومشاكل نفسية يعانيها الأطفال، فهم ضحية قرار الوالدين المتمثل بتفكيك الأسرة، والذين قد يكونان اتخذوا هذا القرار بعد محاولات عديدة منهما لتفادي هذا الأمر ولكنها حالت دون جدوى لاستمراريتهما معاً. ولكثرة حالات الطلاق في المجتمع، حرصت المملكة على حماية الأطفال بشتى الطرق لعلها التام بالآثار السلبية الناتجة عنه وتأثيرها السلبي والمباشر عليهم، ومنها المشكلات السلوكية والأكاديمية والانفعالية والاجتماعية التي تتحكم بعد مراحل البلوغ في تكوين شخصية الطفل وسماته. لذلك، صدرت عدة قوانين وقرارات وتعاميم تنصّب لصالح المحضون وتحفظ له حقوقه.

ومن أبرز القرارات الأخيرة الصادرة بهذا الشأن تعميم معالي وزير العدل الدكتور وليد الصمعاني بتاريخ 1438/8/1هـ الصادر بناءً على الأمر الملكي رقم 27807 بشأن دراسة قضايا العنف الأسري والإجراءات المثلى لمعالجة القضايا المتعلقة بالولاية والحضانة ومدى ملاءمة استمرار صلاحيتها لأحد الأبوين. كما أكد القرار على القضاة بأهمية ذكر المستند الشرعي والنظامي عند إصدار الأحكام في قضايا العنف الأسري بعامّة وقضايا الحضانة والولاية بخاصة، والأسباب التي بني عليها الحكم، والإجراءات المتخذة للتحقق من حال الأطراف الصحية والاجتماعية والنفسية والاطمئنان الأمني على المحضون، مما يظهر كمال الحكم الشرعي وإحاطته بالنوازل المعاصرة.

فقد جاء القرار لحل الكثير من المشاكل المتعلقة بخصوص استمرار الحضانة لأحد الأبوين، ومما لا شك فيه أنّ اتجاه المحاكم الشرعية في السعودية تبني مفهوم الحضانة لمصلحة المحضون، وهذا الأمر مفروغ منه تماماً حيث يتم الأخذ بعين الاعتبار الأفضل للمحضون نفسياً وعاطفياً واجتماعياً إلى جانب ضمان حمايته من العنف بمختلف مظاهره؛ سواءً كان بالإهمال، أو الاعتداء الجسدي، أو النفسي، أو المعنوي، أو الجنسي، فهو مرفوض تماماً لدى القضاة؛ فكل هذه الفئات تؤثر على سلوك الطفل ونشأته في المستقبل وتجعل منه شخصاً غير سويّ.

أخيراً، أتمنى أن يتم تطبيق القرار الصادر بالشكل الأمثل لضمان مصلحة المحضون وحمايته من تداعيات انفصال والديه. كما على الوالدين أن يدركا في حال انفصالهما أنّ لا ذنب لأطفالهما بذلك، فلا يوجد مبرر لمحاولة أحدهما إلحاق الضرر بالآخر والانتقام منه من خلال الطفل، فلا ضرر ولا ضرار!

حقوق الإنسان في العالم

« حقوق الإنسان » تناقش مكافحة الإرهاب بمقر منظمة التعاون

الإسلامي

المصدر: جريدة الرياض الاحد 11 شعبان 1438هـ - 7 مايو 2017م

<http://www.alriyadh.com/1591848>

جدة - أحمد الهلالي

تعقد الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي دورتها العادية الحادية عشرة في الفترة من 7 إلى 11 مايو/أيار 2017، في محافظة جدة، بمشاركة جميع الدول الأعضاء، والمراقبين في منظمة التعاون الإسلامي بما في ذلك مؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان، وخبراء من مختلف المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، إضافة إلى كبار المسؤولين في الأمانة العامة للمنظمة وممثلي وسائل الإعلام.

وسيسعى الخبراء والمشاركون خلال الدورة إلى تحليل تدابير مكافحة الإرهاب التي تمارس في دول منظمة التعاون الإسلامي، وعلى المستوى الدولي في ضوء قواعد ومعايير حقوق الإنسان، بهدف تبادل الممارسات الجيدة واقتراح سبل المضي قدماً لضمان حماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب.

وأوضحت الهيئة أنه، وبناء على الحالة الراهنة، والخطر المتزايد لـ"الإرهاب" الذي تواجهه أغلب دول منظمة التعاون الإسلامي، تم اختيار موضوع هذه الدورة تحت عنوان: "حماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب" وسيعقد هذا النقاش يوم الثلاثاء 9 مايو 2017 كما جرت عليه العادة.

ومن المزمع عقد مناقشات مستفيضة حول جميع القضايا المدرجة على جدول أعمال الدورة، بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الدول الأعضاء، وانتهاكات حقوق الإنسان في فلسطين وجامو وكشمير. كما ستتعقد الاجتماعات المعتادة لمجموعات العمل الأربع بشأن فلسطين، وحقوق المرأة والطفل، والإسلاموفوبيا والأقليات المسلمة، والحق في التنمية، لمناقشة التقارير والدراسات التي أعدها أعضاء الهيئة واعتمادها. وستشكل هذه الدورة فرصة لتعزيز العلاقات مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية، ومع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وجمعيات المجتمع المدني للعمل سوياً من أجل تعزيز رسالة حقوق الإنسان الكونية.

كاريكاتير

